

وزارة الصناعة والتجارة

قرار وزاري رقم (١١) لسنة ٢٠٠٩
بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون (نظام) التنظيم الصناعي
الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية
الصادر بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٦

وزير الصناعة والتجارة:

بعد الاطلاع على قانون (نظام) التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٦ ،
وعلى اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٤ بشأن تنظيم الصناعة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (١) لسنة ١٩٨٦ ،

قرر الآتي :
المادة الأولى

يعمل بأحكام اللائحة التنفيذية لقانون (نظام) التنظيم الصناعي الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الصادر بالقانون رقم (٨١) لسنة ٢٠٠٦ ، المرافقة لهذا القرار .

المادة الثانية

يلغى القرار الوزاري رقم (١) لسنة ١٩٨٦ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٦) لسنة ١٩٨٤ بشأن تنظيم الصناعة .

المادة الثالثة

يُنشر هذا القرار واللائحة المرافقة له في الجريدة الرسمية، ويعمل بهما من اليوم التالي لتاريخ نشرهما .

وزير الصناعة والتجارة
د. حسن بن عبدالله فخر

صدر بتاريخ : ٥ صفر ١٤٣٠ هـ
الموافق: ١ فبراير ٢٠٠٩ م